

وسائل الشيعة

[225] ابواب الأسأر 1 - باب نجاسة سؤر الكلب والخنزير (571) 1 - محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن الفضل أبي العباس، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إذا أصاب ثوبك من الكلب رطوبة فاغسله، وإن مسه جافا فاصب عليه الماء، الحديث. (572) 2 - وإسناده عن محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن العمركي، عن علي ابن جعفر، عن موسى بن جعفر (عليه السلام) - في حديث - قال: وسألته عن خنزير شرب من إناء كيف يصنع به ؟ قال: يغسل سبع مرات (1). (573) 3 - وعن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن محمد يعني ابن مسلم - عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن الكلب _____ ابواب الأسأر الباب 1 فيه 8 احاديث. 1 -

التهذيب 1: 261 / 759، واورده في الحديث 2 من الباب 26 واورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 12 من ابواب النجاسات. 2 - التهذيب 1: 261 / 760، واورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 13 من ابواب النجاسات. (1) ورد في هامش المخطوط مانصه: لم اجد في الكافي وكذا لم يحده الشيخ بهاء الدين في مشرق الشمسيين وقال: كأنه اخذه من غير الكافي من مؤلفات الكليني. (منه قده). 3 - التهذيب 1: 225 / 644 والإستبصار 1: 18 / 39، واورده بتمامه في الحديث 3 من الباب الآتي. (*) _____